

## غريب الحديث (غريب الحديث لابن سلام)

حديث عروة أنه كره المُفَدِّمَ للمُحْرِمِ ولم ير بالمُضْرَّجِ بأساً .  
مشق قال أبو عبيد : والمُضْرَّجُ دون المُشْبَعِ ثم المُوَرَّجُ بعده . وفي حديث عثمان [  
حديث ومنه ; طيب من ذلك يكن لم إذا بأساً للمحرم بالحمرة ير لم أنه الفقه من [ - Bo  
طلحة بن عبيد ] [ - C ] أنه لبس ثوبين ممشقين وهو مُحْرِمٌ فأنكر ذلك عليه عمر فقال :  
يا أمير المؤمنين ! إنما هو بمشق . وقال : كذلك في حديث جابر بن عبد الله : كنا نلبس  
الممشق في الإحرام ; إنما هو مَدْر . وفي الحديث [ أيضا - ] رخصة في تغطية المحرم وجهه  
كأنه يرى [ أن - ] الإحرام إنما هو في الرأس خاصة والناس على حديث ابن عمر في هذا  
لقوله : إن الذقن من الرأس فلا تخمّروه فصار الإحرام في الوجه والرأس